## قرار وزاری رقم ۲۲ لسنة ۱۹۸٦ صادر بتاریخ ۱۹۸٦/۷/۳ فی شأن الرقم التأمینی الموحد

وزير التأمينات،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٩٧١/٦٦ بانشاء هيئة عامة باسم بنك ناصر الاجتماعي،

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون التأمين الاجتماعي،

وعلَّى القانون رقم ١٠٨ /١٩٧٦ بإصدرا قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم،

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ بأصدار قانون التأمين الاجتماعي للعاملين المصريين في الخارج،

وعلى القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ باصدار قانون التأمين الاجتماعي الشامل،

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٢١٤ لسنة ١٩٧٧ في شأن الأحكام التي تتبع في صرف المزايا التأمينية،

وعلى المذكرة المعرضة علينا بتاريخ ١٩٨٦/٧٣،

#### قــرر:

مادة ١ - تختص الهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية تحديد الرقم التأمينى الموحد لكل من المتعاملين مع الهيئات والأجهزة التابعة لوزارتى التأمينات والشئون الإجتماعية.

مادة ٢ - يضاف بيان الرقم التاميني الموحد الى بيانات المستندات المطلوبة للتعامل مع الجهات المشار إليها في المادة السابقة.

مادة ٣ - فى حالة عدم سابقة حصول المواطن على الرقم التأميني الموحد يضاف نموذج طلب تسجيل مواطن المرفق صورته

الى المستندات المطلوبة للتعامل مع الجهات المنصوص عليها فى المادة السابقة ويرفق به شهادة الميلاد أو مستخرج رسمى منها أو صورة فوتوغرافية من البطاقة العائلية أو الشخصية.

مادة ٤ - تصدر الهيئة القومية للتأمين والمعاشات بطاقة بالرقم التأميني الموحد للمؤمن عليهم من العاملين بوحدات الجهاز الادارى للدولة والهيئات العامة وأصحاب المعاشات منهم والمستحقين عنهم.

وتصدر الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بطاقة بالرقم التأمينى الموحد لباقى فئات المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم.

مادة ٥ - على صاحب الشأن تقديم البطاقة التأمينية للجهة المتعامل معها عند كل طلب وعليه كذلك أن يقدمها الى كل صاحب عمل يلتحق بالعمل لديه وأن يحتفظ بها في حالة جيدة وبصفة مستديمة وألا يدخل عليها أية تعديلات.

مادة ٦ - على صاحب العمل إدراج الرقم التاميني الموحد على غلاف ملف التأمين الأجتماعي الخاص بالمؤمن عليه.

مادة ٧ - على أصحاب الأعمال والمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والمستحقين أن يذكروا في جميع المكاتبات المتعلقة بتنفيذ قوانين التأمين الاجتماعي الرقم التأميني الموحد الخاص بصاحب الشأن مادة ٨ - تتولى الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بالاتفاق مع الجهات المنصوص عليها بالمادة (١) إصدار التعليمات الخاصة بإجراءات تسجيل المواطنين وإصدار بطاقات الرقم التأميني الموحد وتسليمها الى أصحاب الشأن.

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية (١). وزيرة التأمينات الأجتماعية والشئون الأجتماعية

<sup>(</sup>١) نشر بالعدد ١٩٦ من الوقائع المصرية الصادر في ١٩٨٦/٩/١

الهيئة العامة للتأمين والمعاشات \* (نموذج ١ ت. م) الأدارة العامة وللحاسب الالكتروني منطقة تأمين ومعاشات:

#### طلب تسجيل مواطن

أسم المؤمن عليه ثلاثى:

أسم العائلة أو الاسم الرابع:

نوع المؤمن عليه: ذكر / أنثى

أسم الأم ثنائى: تاريخ ميلاده: //

محافظة الميلاد: قسم أو مركز الميلاد: قانون / قطاع:

أقر أنا الموقع أدناه بأن هذه البيانات صحيحة ومطابقة لشهادة ميلادى.

## إعتماد الجهة التابع لها المؤمن عليه

تقر وزارة / هيئة / مصلحة:

بأن البيانات الموضحة بعاليه مطابقة لما هو وارد بملف خدمة المؤمن عليه وشهادة ميلادة المحفوظة بالجهة.

التاريخ / / ١٩

خاتم الجمهورية مدير شئون العاملين

## بيانات خاصة بالهيئة

المسجل المراجع الرقم التأميني التاريخ // ١٩

\* خاص بالمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات من العاملين بوحدات الجهاز الادارى للدولة والهيئات العامة ومن يعولونهم.

# الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية \*

# طلب تسجيل مواطن

منطقة: رقم التأمين القديم:

مكتب:

وحدة:

الاسم ثلاثى:

أسم العائلة:

أسم الوالدة تنائى:

النوع:

تاريخ الميلاد: محافظة الميلاد: قسم أو مركز الميلاد:

قانُون / قطاع:

ا / ۱۹ أعد بمعرفة روجع يعتمد

مسجل آليا بمعرفة روجع آليا بمعرفة الرقم التأميني الجديد

<sup>\*</sup> خاص بالمواطنين من غير المشار اليهم في النموذج الخاص بالهيئة العامة للتأمين والمعاشات.

## قرار وزاری رقم ۵۰ لسنة ۱۹۸٦ صدر بتاریخ ۱۹۸۲/۹/۱ بشأن

# الزام العامل بإخطار مكتب التأمينات الاجتماعية النام المختص بالتحاقه بالعمل

وزير التأمينات،

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الإجتماعي،

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٢١٤ لسنة ١٩٧٧ في شأن الأحكام التى تتبع في صرف المزايا التأمينية،

وُعلى المذَّكرة المعروضة علينا بتاريخ ١٩٨٦/٩/١،

#### قسرر:

مادة ١ - على العامل عند التحاقه بأى عمل بالقطاع الخاص إخطار مكتب الهيئة المختص خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ التحاقة بالاستمارة رقم (١ ع) المرفق نموذجها.

ويسرى حكم الفقرة السابقة فى شأن المؤمن عليهم الموجودين بالخدمة ويتم الاخطار المشار اليه خلال أسبوعين على الأكثر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة ٢- تضاف الاستمارة رقم (١ع) الى مستندات ملف التأمين الاجتماعي الخاص بالمؤمن عليه والتي تستوفى عند بدءالخدمة

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية(١)، ويعمل به إعتبارا من تاريخ صدوره.

#### وزيرة التأمينات الاجتماعية والشئون الاجتماعية

(١) نشر بالعدد ٢٤٣ من الوقائع المصرية الصادر في ٢٨٠١٠/١٠

الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية (نموذج رقم ١ع) منطقة:

> إخطار التحاق لدى منشأة بالقطاع الخاص

الرقم التأميني مكتب:

19 / / التاريخ

الأسم: الأب: العائلة: الجد: الجد:

أسم الوالدة: الأب: تاريخ الميلاد / / ٩ ٩ النوع:

قسم أو مركز الميلاد: محافظة الميلاد:

أسم المنشأة:

عنوان المنشأة:

تاريخ الالتحاق: / / ١٩ الأجر الأساسى الأجر المتغير

محل الاقامة: عقار رقم: شارع / حارة: شياخة/قرية: \_\_\_\_ قسم أو مركز: \_\_\_ محافظة: \_\_\_\_ شارع / حارة:

توقيع العامل

أعد بمعرفة سجل آليا خاتم المكتب

### قرار وزیر التأمینات رقم ۹ ۵ لسنة ۱۹۸٦ صادر بتاریخ ۱۹۸۲/۹/۲

بتحديد الجهة الملتزمة بأداء المستحقات التأمينية فى حالات الإنتقال بين أنظمة التأمين الاجتماعى ونصيب كل جهة فى التعويض أو المعاش وتحديد القيمة الرأسمالية للمعاش

وزير التأمينات،

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بأصدار قانون التأمين الاجتماعي،

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بأصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة،

وعلى القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ في شان التأمين الاجتماعي،

وعلى أصحاب الأعمال ومن في حكمهم،

وعلى القانون رقم ، ٥ لسنة ٧٨ أ بإصدار قانون التأمين الإجتماعي للعاملين المصريين في الخارج،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن القواعد التى تتبع فى حالات الانتقال بين أنظمة التأمين الأجتماعى، وعلى المذكرة المعروضة علينا بتاريخ / ١٩٨٦،

#### قسرر

مادة ١ - يلتزم صندوق التأمين الاجتماعي أو الحساب الذي قضيت فيه مدة إشتراك المؤمن عليه الأخيرة بمستحقاته التأمينية في جميع مدد 'شتراكه في قوانين التأمين الاجتماعي المشار اليها.

مادة ٢ - تلتزم الخزانة العامة أو الصندوق أو الحساب الذى قضيت فيه المدة أو المدد السابقة على المدة الأخيرة بأن يؤدى للصندوق أو الحساب المنصوص عليه في الفقرة السابقة نصيبه في

المستحقات المشار أليها وأذا كان المستحق معاش فيؤدى القيمة الرأسمالية لنصيبة في المعاش مقدرة وفقا للجداول المرفقة.

مادة ٣ - يتحدد النصيب فى التعويض أو المعاش المستحق وفقا لأحكام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الذى تلتزم به الخزانة العامة أو الصندوق أو الحساب الذى قضيت فيه مدة الاشتراك السابقة على المدة الأخيرة وفقا للآتى:

1- إذا استحق المؤمن عليه عن جميع مدد أشتراكه تعويضا من دفعة واحدة فيتحدد نصيب الجهة الملتزمة بنصيب المدة السابقة بقيمة التعويض عن هذه المدة مضاف إليه المبلغ الإضافي المستحق عنها.

٢- إذا استحق المؤمن عليه معاش عن جميع مدد إشتراكة ولم
 يكن قد صرف معاشا عن المدة السابقة فيتحدد نصيب الجهة الملتزمة
 بجزء المعاش عن المدة السابقة وفقا للآتى:

(أ) إذا كان سبب إستحقاق المعاش لغير العجز أو الوفاة فيتحدد نصيب الجهة أو الجهات السابقة بحسب الأحوال بقيمة معاش الشيخوخة عن هذه المدة أيا كان مقدارها محسوبا وفقا لأحكام القانون الذي قضيت فيه.

(ب) إذا كان سبب إستحقاق المعاش العجز أو الوفاة فيتحدد نصيب الجهة أو الجهات السابقة بحسب الأحوال بجزء المعاش الناتج من تقسيم المعاش النهائي بين جميع الجهات بنسبة أجر تسوية المعاش في كل منها الى مجموع أجور تسوية المعاش عن إجمالي مدد الاشتراك.

ويقصد بأجر تسوية المعاش عن كل مدة أجر تسوية المعاش من هذه المدة محددا وفقا للأحكام المنصوص عليها في القانون الذي قضيت فيه مضروبا فيها.

وفى حالات الجمع بين المعاش المستحق وفقا لأحكام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ومعاش تأمين إصابة العمل يكون أعمال الأحكام المتقدمة فى حدود جزء المعاش المستحق وفقا لأحكام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بعد أعمال قواعد الجمع بين المعاشين.

٣- إذا كان المؤمن عليه صرف معاشا عن المدة السابقة فيتحدد نصيب هذه الجهة بقيمة هذا المعاش.

ويكون أعمال حكم هذا البند في حالات الجمع بين معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ومعاش تأمين أصابات العمل في حدود

جزء المعاش الذى يلتزم به تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بعد مراعاة حدود الجمع بينة وبين معاش تأمين إصابات العمل.

مادة ٤ - يتحدد الجدول الذى تحسب وفقا له القيمة الرأسمالية للمعاش على أساس سبب إستحقاق المعاش النهائى والسن فى تاريخ إستحقاق هذا المعاش.

مادة ٥ - لا تلتزم الجهات التي قضيت فيها المدد السابقة على المدة الأخيرة بأى جزء في مبالغ التعويض الأضافي.

مادة ٦ - إذا كانت المستحقات التأمينية التى تلتزم بها الجهة الملتزمة عن مدة الأشتراك الأخيرة تعويضا من دفعة واحدة فقط فتعتبر الجهة الأخيرة في تطبيق أحكام هذا القرار الجهة المستحق منها المعاش.

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

وزيـرة التأمينات الاجتماعية والشئون الاجتماعية ( دكتورة / آمال عثمان )

جـــدول رقم (١) القيمة الراسمالية لمعاش شهرى قدره جنيه واحد مستحق في حالات طلب صرف المعاش لغير العجز والوفاة

السن في تاريخ القيمة الرأسمالية السن في تاريخ القيمة الرأسمالية المعاش	_			
1 \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	للمعاش	استحقاق صرف	للمعاش	استحقاق صرف
1 \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	۱۸۷ ج	٥١	۲۲۲ ج	٣٥
1V9       0£       Y17       WA         1V7       00       Y12       W9         1VV       07       Y17       £.         1V.       0V       Y1.       £1         1TA       0A       Y.A       £7         1TT       09       Y.O       £W         1TW       7.W       ££         1T.       T1       Y.I       £0         1OV       TY       199       £X         101       T£       190       £A         15A       70       197       £9		٥٢		٣٦
1V7       00       Y1£       W9         1VW       07       Y1Y       £.         1V.       0V       Y1.       £1         1TA       0A       Y.A       £7         1TT       09       Y.O       £W         1TW       T.       Y.W       ££         1T.       T1       Y.I       £0         10V       TY       199       £T         101       T£       190       £A         12A       T9       £9	١٨٢	٥٣	417	٣٧
1VW       07       Y1Y       £.         1V.       0V       Y1.       £1         17A       0A       Y.A       £7         17T       09       Y.0       £W         17W       7.       Y.       ££         17I.       7.       1.       £0         10V       7Y       199       £T         10E       7W       190       £A         10I       7E       190       £A         11A       70       197       £9	1 🗸 ٩	٥٤	717	٣٨
1V.       OV       Y1.       £1         17A       OA       Y.A       £7         17T       OR       Y.O       £8         17T       Y.T       £2         17.       Y1       £0         10V       TY       19R       £7         10E       TY       19V       £V         10I       TE       19O       £A         1EA       19Y       £9	١٧٦	٥٥	715	٣٩
17A       0A       Y.A       £Y         177       09       Y.O       £W         170       7. W       ££         171       7. Y       £O         100       7. Y       199       £7         101       7. W       190       £A         101       7. W       190       £A         11A       7. W       197       £9	١٧٣	٥٦	717	٤٠
177 09 7.0 £#  177 7. 7.	١٧.	٥٧	۲۱.	٤١
177       7.       7.       12         17.       7.       1       20         100       7.       1       20         101       7.       1       20       2         101       7.       1       1       20       2         116       7.       1       2       2       2	١٦٨	٥٨	۲.۸	٤٢
17.	١٦٦	٥٩	۲.٥	٤٣
10V	١٦٣	٦.	٧.٣	££
101 TE 190 EV 101 TE 190 EA 111 TO 197 E9	17.	٦١	7.1	٤٥
101 7£ 190 £A 1£A 70 197 £9	104	7.7	199	٤٦
164 70 197 69	105	٦٣	197	٤٧
	101	٦٤	190	٤٨
1/19 0.	١٤٨	70	197	٤٩
			١٨٩	٥,

ملحوظة: في حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.

جدول رقم ( ٢ ) القيمة الرأسمالية لمعاش شهرى قدره جنيه يستحق فى حالة طلب صرف المعاش لثبوت العجز

	<del>3, 3, 0</del>	<u> </u>	
القيمة الرأسمالية للمعاش	السن فى تاريخ استحقاق صرف المعاش	القيمة الرأسمالية للمعاش	السن فى تاريخ استحقاق صرف المعاش
۱۸۰ ج	٤٦	۲۱۱ ج	حتی ۲۵
1 7 8	٤٧	۲۱.	41
١٧٧	٤٨	۲.٩	**
1 7 0	٤٩	۲۰۸	۲۸
۱۷۳	٥,	7.7	4 9
1 V 1	٥١	۲.٦	۳.
179	٥٢	۲. ٤	٣١
177	٥٣	7.7	٣٢
١٦٤	٥٤	7.1	٣٣
171	0.0	۲.,	٣٤
109	٥٦	199	40
104	٥٧	197	٣٦
100	٥٨	190	٣٧
104	٥٩	19 £	٣٨
10.	٦.	197	٣٩
1 £ V	71	197	٤.
1 20	7.7	19.	٤١
١٤٣	٦٣	١٨٨	٤٢
1 £ 1	٦ ٤	١٨٦	٤٣
1 4 9	٦٥	١٨٤	££
		١٨٢	٤٥
** •	1- 1 - 1	11 1	i - 7 tr - 1

ملحوظة: في حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.

جدول رقم (٣) القيمة الرأسمالية لمعاش شهرى قدره جنيه يستحق فى حالة طلب صرف المعاش للوفاة

	7- <del>3-</del> 0-3	<del></del>	
القيمة الرأسمالية للمعاش	السن فى تاريخ استحقاق صرف المعاش	القيمة الرأسمالية للمعاش	السن فى تاريخ استحقاق صرف المعاش حتى ٢٥
۱۷٤ ج	٤٦	۲۰۰ ج	حتی ۲۰
1 / 7	٤٧	199	77
1 V •	٤٨	١٩٨	* *
١٦٨	٤٩	197	۲۸
١٦٦	٥,	197	۲٩
١٦٤	٥١	190	٣.
١٦٢	٥٢	19 £	٣١
17.	٥٣	198	٣٢
١٥٨	٥٤	197	٣٣
١٥٦	00	191	٣ ٤
104	٥٦	19.	٣٥
١٥.	٥٧	١٨٩	٣٦
١٤٨	٥٨	١٨٨	٣٧
١٤٦	٥٩	١٨٧	٣٨
1 £ £	٦.	١٨٦	٣٩
١٤١	71	100	٤.
١٣٩	77	١٨٣	٤١
١٣٧	٦٣	١٨١	٤٢
170	٦ ٤	1 V 9	٤٣
1 44	٦٥	١٧٧	٤٤
		۱۷٦	<b>ؤ</b> ٥
* .			* ** **

ملحوظة: في حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.

#### قرار وزاری رقم ۸۴ لسنة ۱۹۸۳ صادر فی ۱۹۸۲/۱۲/۱۷ ومعدل بالقرار ۲۶ لسنة ۱۹۹۱(۱) فی شأن قملی دش مرم مراکدی الاستدال مالمداله

قواعد وشروط وحالات الاستبدال والمبالغ المطلوب ردها مقابل إيقاف العمل بالاستبدال

وزير التأمينات،

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥،

وعلى القرار رقم ١٦١ لسنة ١٩٧٧ في شأن شروط النظر في إنقاص المده بين الاسبتدالين الى سنة واحدة،

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ١٨٩ فى شأن قواعد وشروط وحالات الاستبدال والمبالغ المطلوب ردها مقابل إيقاف العمل بالاستبدال،

وعلى مذكرة رئيس الادارة المركزية لشئون مكتبنا المعروضة بتاريخ ٧ ٢/١ ٢/١٧ ،

#### قسرر:

## مادة ١ (٢)- تتولى الهيئة العامة للتأمين والمعاشات عملية

(۱) صدر القرار ۲۶ في ۱/٤/۱ ونشر بالعدد ۱۳۲ من الوقائع المصريه الصادر ۱/۲/۱۱ ويعمل به اعتبارا من ۱/۹۱/۱۱ .

(٢) مع أحكام الصياغة تقابل هذه المادة نص المادة (١) من القسرار رقم ١٨٩ لسنسة ١٩٧٧ وكان كالآتى:

تتولى الهيئة العامة للتأمين والمعاشت عملية الاستبدال بالنسبة للفئات الآتية:

 المؤمن عليهم من العاملين بالجهاز الادارى للدولة والهيئات العامة وأصحاب المعاشات منهم الذين يلتزم بحقوقهم صندوق التأمينات بالهيئة.

 ٢- أصحاب المعاشات من العاملين بالجهاز الأدارى للدولة والهيئات العامة الذين تلتزم بصرف معاشنهم الجهات التى كانوا يعملون بها.

٣- المعاملون بقانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة وأصحاب المعاشات

منهم. وتتولى الهيئة العامة للتأمينات الأجتماعية عملية الاستبدال بالنسبة للمؤمن عليهم من العاملين بوحدات القطاع العام وبالقطاعين التعاوني والخاص وأصحاب المعاشات منهم، وذلك مع مراعاة حكم البند (٢) من الفقرة السابقة.

ويكون للهيئة المختصة تكليف وحدات التأمينات بالجهاز الأدارى للدولة والهيئات العامة والقطاع العام للقيام بعملية الاستبدال "".

الاستبدال بالنسبة للفئات الآتية:

١- المؤمن عليهم من العاملين بالجهاز الادارى للدولة والهيئات العامة وأصحاب المعاشات منهم.

٢- المعاملون بقانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة وأصحاب المعاشات منهم.

وتتولى الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية عملية الاستبدال بالنسبة للمؤمن عليهم من العاملين بوحدات القطاعين العام والخاص وأصحاب المعاشات منهم وذلك مع مراعاة حكم البند (٢) من الفقرة السابقة بالنسبة لأصحاب المعاشات العسكرية الذين لم يطلبوا الضم.

ويكون للهيئة المختصة تكليف وحدات التأمينات بالجهاز الادارى للدولة والهيئات العامة والقطاع العام بالقيام بعملية الاستبدال

مادة ٢ (١) - يحدد رئيس مجلس أدارة الهيئة المختصة في بداية كل عام مالى جرزء المعاش الجائز أستبداله وذلك بمراعاة الإعتمادات المدرجة للإستبدال في موازنة الهيئة وعدد حالات الاستبدال خلال الستة أشهر الأخيرة من النسة المالية السابقة.

مادة ٣ (٢)- يشترط لقبول الاستبدال توافر الشروط الاتية: (أ) ان يكون طالب الاستبدال صاحب معاش او تكون مدة

<sup>(</sup>۱) نص مستحدث.

<sup>(</sup>۲) ماده مستبدله بمقتضى المادة الأولى من القرار رقم ٢٤ لسنة ١٩٩١ وكان نصها كالآتى: "يشترط لقبول الاستبدال أن يكون طالب الاستبدال صاحب معاش أو أن تكون مدد إشتراكه فى التأمين تعطية الحق فى معاش فيما لو إنتهت خدمته بالإستقالة فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال وأن يكون قد تم سداد جميع أقساط الاستبدال السابقة الواجبة الأداء فى تاريخ تقديم هذا الطلب وذلك بالأضافة الى باقى الشروط الأخرى المنصوص عليها فى المادة ٢٣ من قانون التأمين الاجتماعى المشار إليه "... والنص المستبدل يقابل - مع احكام الصياغه المادة (٢) من القرار رقم ١٩٨١ لسنة ١٩٧٧ وكان نصها: "" يشترط لقبول طلب الأستبدال أن يكون طالب الأستبدال صاحب معاش أو أن تكون المدة المحسوبة له وفقا لقانون التأمين الأجتماعى المعامل به تعطيه الحق فى معاش فما لو انتهت خدمته بالاستقالة فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال"".

<sup>-</sup> ألغاء النص الذي يشترط توافر أحدى حالات الضرورات الملحة:

أم يرد بالقرار الجديد نص يقابل م ٣ من القرار ٩٩١ لسنة ١٩٧٧ والذى كان يشترط توافر حالات معينة للاستبدال ( المرض والزواج والكوارث والضرورات الملحة ).

اشتراكه فى التامين تعطيه الحق فى معاش وفقا لاحكام قانون التامين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ او وفقا لاحكام قانون رقم ٠٩ التقاعد والتامين والمعاشات للقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ٠٠ لسنة ٥٠ بحسب الاحوال وذلك فيما لو انتهت خدمته بالاستقالة فى تاريخ تقديم طلب الاستبدال.

رب) أن يكون قد تم سداد جميع اقساط الاستبدال السابقة الواجبة الاداء في تاريخ تقديم الطلب.

(ج-) باقى الشروط الأخرى المنصوص عليها في المادة ١٢٣ من قانون التامين الاجتماعي المشار اليه.

مادة ٤ (١)- يقتصر الاستبدال على المعاشات المستحقة عن الاجر الأساسي فقط دون المعاشات المستحقة عن الأجر المتغير.

مادة ٥(٢) - مع مراعاة أحكام الفقرتين الثانية والثالثة من المادة ١٢٣ من قانون التأمين الأجتماعي المشار اليه لا يجوز أن يقابل أو يزيد كسر الجنيه من الجزء المستبدل من المعاش عن خمسين قرشا.

مادة ٦ (٣) - يستبعد من المعاش أو الحق فيه عند تقدير جزء المعاش الذي يجوز إستبداله ما يأتي:

أ - أجزاء المعاش السابق أستبدالها.

ب- أية أقساط شهرية مستحقة على طالب الأستبدال للهيئة المختصة.

ويجوز لطالب الاستبدال أن يؤدى الى الهيئة المختصة القيمة الحالية لباقى أقساط الأستبدال والأقساط الأخرى المستحقة عليه دفعه واحده فى مقابل عدم إستبعاد القسط الشهرى المستحق عليه من معاشه أو الحق فه.

## مادة ٧(٤)- يحرر طلب الاستبدال على الاستمارة (١١١) المرفق

<sup>(</sup>۱) نص مستحدث يتفق مع إستحداث معاش لما سمى بالأجر المتغير بالقانون رقم ٤٧ لسنة المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.

<sup>(</sup>٢) ذات نص المادة (٤) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

<sup>(</sup>٣) ذات نص المادة (٥) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغي.

<sup>(</sup>٤) ذات نص المادة (٦) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

نموذجها ويقدم الطلب الى الجهة التى يعمل بها طالب الاستبدال أو الجهة التى يصرف منها المعاش بحسب الأحوال، على أنه بالنسبة للمؤمن عليهم من العاملين بالقطاع الخاص وأصحاب المعاشات فتقدم طلبات الاستبدال الخاصة بهم الى مكتب الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية المختص.

وعلى الجهة التى يقدم إليها طلب الإستبدال أن تبين فى الطلب مقدار المعاش المستحق لطالب الإستبدال وإذا كانت خدمته لم تنته بعد فيحسب المعاش المستحق له بإفتراض إنتهاء خدمته بالاستقالة فى تاريخ تقديم طلب الاستبدال وطلبه صرف المعاش فى هذا التاريخ وذلك تحت مسئولية تلك الجهة.

وتسلم طلبات الاستبدال الى الجهاز المختص لدى الهيئة المختصة أو ترسل اليه بكتاب موصى عليه وذلك خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ تقديم طلب الاستبدال إليها.

مادة ١<sub>(١)</sub>- على الجهاز المختص بالاستبدال قيد طلبات الاستبدال الواردة اليه في سجلات خاصة تعد لهذا الغرض على أن تتضمن البيانات الآتية:

- ١- تاريخ ورود الطلب.
- ٢- رقم مسلسل لقيد الطلب بالسجل وتاريخ القيد.

"- إسم المؤمن عليه والجهة التى يعمل بها ورقم تأمينه وعنوانه أو اسم صاحب المعاش والجهة المستحق منها المعاش ورقم ربط المعاش وعنوانه.

- ٤- قيمة المعاش المستحق أو الافتراضي.
  - ٥- المبلغ المستبدل من المعاش.
    - ٦- مدة الاستبدال.
  - ٧- بيانات عن أية إستبدالات أخرى.

وينشأ ملف لطالب الاستبدال يحمل رقم القيد بالسجل.

مادة ٩ (٢)- يحال طالبوا الاستبدال الى الكشف الطبى بالجهة الطبية التى تحددها لهم الهيئة المختصة وفقا للنموذج رقم (١١٢)

<sup>(</sup>١) ذات نص المادة (٧) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

<sup>(</sup>٢) ذات نص المادة (٧) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

المرفق، وذلك بحسب ترتيب قيدهم في السجلات المنصوص عليها في المادة السابقة، وتحدد مواعيد الكشف الطبي وفقا لهذا الترتيب بمعرفة الجهة الطبية المشار إليها.

مادة ١٠ (١)- يخطر طالب الاستبدال عن طريق الجهة الطبية المختصة بمعياد توقيع الكشف الطبى وذلك بكتاب موصى عليه، وإذا تخلف عن الحضور في الميعاد حفظ الطلب المقدم منه.

ويجوز لرئيس الجهة الطبية المختصة التجاوز عن تخلف طالب الاستبدال عن موعد الكشف الطبى إذا كان ذلك ناشئا عن أسباب تبرره بشرط أن يتقدم بطلب خلال ثلاثة أشهر من التاريخ الذي كان محددا للكشف الطبى موضحا به تلك الأسباب، وفي هذه الحالة يعاد إخطاره بميعاد الكشف الطبى وفقا للفقرة الأولى.

مادة ١١ (٢)- تحدد الجهة الطبية المختصة بصفة نهائية درجة صحة الطالب على النموذج المشار اليه بالمادة (٩) من هذا القرار، وتعيده الى الهيئة المختصة بكتاب موصى عليه أو تسلمه اليها.

ولايتم الاستبدال إلا اذا كانت صحة الطالب جيدة أو متوسطة، وفي الحالة الأخيرة تزيد الجهة الطبية على سن الطالب عددا من السنوات بحسب حالته الصحية ويتخذ السن بعد هذه الزيادة أساسا لتحديد رأسمال المعاش المستبدل، مع عدم الإخلال بالأحكام الخاصة بتقريب السن الواردة في الجدول رقم (٧) المرفق بقانون التأمين الإجتماعي، وإذا قررت الجهة الطبية المختصة رداءة صحة الطالب يرفض طلبه، ولا يجوز تجديد الكشف الطبي قبل مضى سنة على الأقل من تاريخ هذا القرار.

وتظل نتيجة الكشف الطبى صالحة لاتمام إجراءات الاستبدال لمدة سنة من تاريخ صدور قرار الجهة الطبية المختصة.

#### مادة ١٢ (٣)- مع عدم الاخلال بحكم المادة السابقة، يحسب

<sup>(</sup>١) ذات نص المادة (٩) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

<sup>(</sup>٢) ذات نص المادة (١٠) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغّى مع مراعاة أن المادة (٩) من القرار الجديد تقابل المادة (٨) من القرار ١٩٧٩ لسنة ١٩٧٧.

<sup>(</sup>٣) ذات نص المادة (١١) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى فيما عدا الفقره الأخيره المضافه بالماده الثانيه من القرار رقم ٢٤ لسنة ١٩٩١.

رأسمال المعاش المستبدل على أساس الجدول رقم (٧) المرفق بقانون التأمين الاجتماعي وفقا لسن طالب الاستبدال في تاريخ توقيع الكشف الطبي عليه. ويخصم من راس مال الاستبدال القيمة الحالية للاقساط المتبقية للاستبدالات السابقة ويستثنى من هذا الحكم حالات الاستبدال للأسباب التالية: ١١)

- (أ) مواجهة تكاليف العمليات الجراحية العاجلة والمتفق على اجرائها فعلا للمؤمن عليه او صاحب المعاش او زوج اى منهما او اولاده بشرط تقديم المستندات المؤيده وعلى ان يتم التحقيق من ضرورة اجراء العمليه بمعرفة الجهة الطبيه المختصه وبشرط الايكون المريض منتفعا بنظام تأمين المرض او نظام اخر للعلاج يكفل اجراء العملية الجراحية المطلوب الاستبدال لمواجهة نفقاتها.
- (ب) مواجهة تكاليف الزواج الاول للمستبدل ولكل من اولاده اذا قدم الطلب خلال سنتين من تاريخ عقد الزواج.

مادة ١٣ (٢)- يخطر طالب الاستبدال شخصيا أو بكتاب موصى عليه بتقدير رأس المال المستحق عن جزء المعاش المستبدل لأعلان قبوله هذا التقدير وذلك بموجب الاستمارة رقم ( ١١٥) المرفق نموذجها.

مادة ٤١(٣) - يكون قبول تقدير رأس المال المستبدل بأحدى الطرق الآتية:

1- التوقيع على النموذج المشار اليه بالمادة السابقة بقبول التقدير أمام الموظف المختص بالهيئة المختصة أو أمام الموظف المختص بجهاز التأمين الاجتماعي لدى صاحب العمل بالنسبة للمؤمن عليهم بالجهاز الأداري للدولة أو الهيئات العامة أو القطاع العام، وإذا كانت الهيئة المختصة هي التي تتولى عملية الاستبدال فيتعين على موظف جهاز التأمين الاجتماعي أن يرسل النموذج فور التوقيع عليه بكتاب موصى عليه مع علم الوصول الى الجهاز المختص بالاستبدال بالهيئة المختصة.

<sup>(</sup>١) اضيفت هذه الفقره بالقرار ٢٤ لسنة ١٩٩١

<sup>(</sup>٢) ذات نص المادة (١٢) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

<sup>(</sup>٣) ذات نص المادة (١٣) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغي.

٢- التوقيع على النموذج المشار اليه بالمادة السابقة والتصديق على توقيع طالب الاستبدال إداريا وتسليم النموذج الى الجهاز بالاستبدال أو يرسل بكتاب موصى عليه مع علم الوصول.

مادة ١٥ (١)- إذا لم يرد وفقا لأحكام المادة السابقة إقرار قبول التقدير من الطالب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ أخطاره بذلك أعتبر متناز لا عن طلبه.

ويجوز لرئيس مجلس ادارة الهيئة المختصة لاسباب مبررة الموافقة على قبول الطالب للتقدير بعد إنتهاء الميعاد المنصوص عليه بالفقرة السابقة وذلك خلال الثلاثة أشهر التالية لانتهاء ذلك الميعاد.

مادة ١٦ (١)- يؤدى مبلغ الاستبدال الى الطالب إما نقدا من

الخزينة التى تحددها الهيئة المختصة أو بموجب شيك يرسل اليه على عنوانه المبين بطلب الاستبدال وذلك بعد خصم قسط الاستبدال المستحق عن الشهر الذى تم فيه قبول تقدير رأس المال المستبدل بالكامل والشهرين التاليين له، فضلا عن قيمة الرسم المنصوص عليه بالمادة ١٢٣ من قانون التأمين الاجتماعي.

وعلى الجهاز المختص بالاستبدال إخطار الجهة التى يصرف منها المستبدل أجره أو معاشله لإستقطاع القسط الشهرى وفقا للنموذج رقم (١١٦) المرفق.

مادة ١٧ (٣)- يقتطع قسط الاستبدال مقدما من الأجر أو المعاش وتسقط أقساط الاستبدال بوفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش.

وعلى الجهاز المختص بمتابعة سداد الاقساط بالهيئة المختصة متابعة تحصيل أقساط الاستبدال.

خصم قيمة الرسم المنصوص عليه بالمادة ١٢٣ من القانون التأمين الإجتماعي.

<sup>(</sup>۱) ذات نص المادة (۱) من القرار رقم ۱۸۹ لسنة ۱۹۷۷ مع تخويل رينس مجلس الادارة سلطة التجاوز عن التأخير في تقديم الاقرار بقبول التقدير بدلا من مدير عام الهيئة المختصة. (۲) ذات نص المادة (۱۹) من قرار وزير التأمينات ۱۸۹ لسنة ۱۹۷۷ معدلة بالقرار رقم ۸۳ لسنة ۱۹۸۷ (المنشور بالعدد ۷۰۷ من الوقائع الصادرفي ۱۹/۱/۱/۱۰) مع الاشارة الي

<sup>(</sup>٣) ذات نص المادة (١٦) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

مادة ١٨ (١)- لرئيس مجلس إدارة الهيئه المختصة ندب العاملين اللازمين لمواجهة الاعباء الاضافية التي تتطلبها عمليات الاستبدال.

مادة ١٩ (٢) - يودع الرسم المشار اليه في المادة (١٦) في حساب خاص بالهيئة المختصة تصرف من حصيلته مكافآت الأطباء والعاملين بالجهة الطبية المختصة والعاملين بالهيئة المختصة والعاملين بأجهزة التأمينات الذين تكلفهم الهيئة المختصة بأجراء عملية الاستبدال وذلك نظير قيامهم بالأعمال الأضافية التي يؤدونها في عمليات الكشف الطبي والاعمال الادارية الاخرى التي تتطلبها عملية الاستبدال.

ويتولى رئيس مجلس أدارة الهيئة المختصة وضع قواعد صرف المكافآت المشار اليها.

مادة ٢٠ (٣)- يجوز للمستبدل في أى وقت أن يطلب وقف العمل بالاستبدال وتحدد المبالغ الواجب ردها للهيئة المختصة لوقف العمل بالاستبدال طبقا للجدول المرفق بهذا القرار وفقا لسن المستبدل في تاريخ وقف العمل بالاستبدال والمدة المتبقية لانتهاء العمل بالاستبدال ويقف تحصيل أقساط الاستبدال إعتبارا من الشهر التالي لتاريخ أداء المبالغ الواجب ردها.

مادة ٢١- يلغى كل من القرارين رقمى ١٦١ لسنة ١٩٧٧، ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ المشار اليها. (؛)

<sup>(</sup>۱) ذات نص المادة (۱۷) من القرار ۱۸۹ لسنة ۱۹۷۷ مع نقل سلطة ندب العاملين الى رينس مجلس الادارة بدلا من مدير عام الهيئة.

<sup>(</sup>٢) ذات نص المادة (١٨) من القرار ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ مع مراعاة أن المادة ١٦ تقابل المادة ١٥ من القرار ١٨٩ والغاء عبارة "" ولمواجهة التكاليف المتعلقة بهذه الأعمال "" من آخر الفقرة الأولى.

<sup>(</sup>٣) ذات نص المادة (١٩) من القرار رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧ الملغى.

<sup>(</sup>٤) وفقا للفقرة الرابعة من المادة ٣٢٦ من قانون التأمين الاجتماعي يشترط عدم اجراء الاستبدال لأكثر من مرة كل سنتين من تاريخ آخر أستبدال. ويجوز لأسباب مبررة أنقاص هذه المدة الى سنة لأكثر من مرة كل سنتين من تاريخ آخر أستبدال. ويجوز لأسباب مبررة أنقاص هذه المدة الى سنة واحدة بقرار من وزير التأمينات. وقد صدر تنفيذ لذلك القرار الوزاري رقم ١٦١ لسنة ١٩٧٧ الذي الغي بالمادة (٢١) من القرار رقم ١٦٨ لسنة ١٩٧٧ دون ورود حكم يقابله مما نتوقع معه صدور قرار جديد يحدد أسباب أو حالات إنقاص المدة بين الاستبدالين الى سنة واحدة... وفيما يلى نص القرار رقم ١٦١ لسنة ١٩٧٧/١/١٧ والمنشور في ١٩٧٧/١/١٧ والمنشور في ١٩٧٧/١/١٧ والمنشور في ١٩٧٧/١/١٠ والمنشور في ١٩٧٧/١/١٠ والمنشور في ١٩٧٧/١٠٠٠ من الوقائع المصرية.

مادة ٢٢- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدورة.

وزيرة التأمينات الاجتماعية والشئون الاجتماعية "" دكتورة / آمال عثمان ""

= المادة الأولى - يجوز النظر في أنقاص المدة بين كل إستبدالين الى سنة واحدة في الحالات الآتية:

<sup>(</sup>أ) إذا كان طلب الاستبدال قد قدم قبل أول مايو ١٩٧٧ بشرط ان تكون قد أنتهت جميع الخطوات الاجرانية الخاصة به وتحدد رأس المال المستبدل ويوقف الصرف لبدء العمل بأحكام القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٧ المشار اليه.

<sup>(</sup>ب) إذا كان قد مضى على آخر أستبدال للمؤمن عليه أو صاحب المعاش سنة كاملة ونقل المدة الباقية لبلوغة سن الخامسة والستين عن سنة واحدة.

<sup>(</sup>ج) إذا كان الاستبدال لمواجهة تكاليف أجراء العمليات الجراحية العاجلة والمتفق على أجرائها فعلا للمؤمن عليه أو صاحب المعاش أو زوجة أى منهما أو أولاده بشرط تقديم المستندات المؤيدة لذلك، وعلى أن يتم التحقق من ضرورة اجراء العملية بمعرفة الجهة الطبية المختصة وبشرط ألا يكون المريض منتفعا بنظام تأمين المرض أو نظام آخر للعلاج يكفل أجراء العملية الجراحية المطلوب الاستبدال لمواجهة نفقاتها.

المادة الثانية - يفوض كل من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين والمعاشات ورئيس مجلس أدارة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية كل فيما يخصه في البت في طلبات إنقاص المدة الى سنة واحدة في حدود الشروط المشار اليها بالمادة الأولى.

المادة الثَّالثة - "" ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية "".

الهيئة العامة نموذج رقم (١١١) منطقة: منطقة: مكتب: مكتب:

## طلب إستبدال معاش

بيانات تستوفى بمعرفة طالب الاستبدال

اسم طالب الاستبدال: رقم البطاقة: شخصية/عائلية

الصفة (مؤمن عليه / صاحب معاش) الرقم التأميني

العنوان: رقم ملف المعاش:

الجهة التي يصرف منها الأجر أو المعاش

جزء المعاش المطلوب استبداله (فقط

مدة الاستبدال (٥-١٠-٥ سنوات) بالحروف تاريخ قبول آخر إستبدال / ١٩

السيد / مدير بعد التحية

أرجو الموافقة على إستبدال المبلغ الموضح أعلاه من حقى فى المعاش طبقا لأحكام قانون التأمين الاجتماعي والقرارات واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام تحريرا في / / ١٩

#### بيانات تستوفي بمعرفة الجهة التي يقدم اليها الطلب

أسم الجهة التابع لها طالب الاستبدال: رقم إشتراك صاحب العمل:

عنوان الجهة التابع لها طالب الاستبدال:

إسم ورقم الوحدة الحسابية: الرقم الكودى للتأمين والمعاشات

إسم طالب الاستبدال:

تاريخ الميلاد: / ١٩ (بالحروف) تاريخ دخول الخدمة: / ١٩

مدى الانتظام في سداد أقساط الاستبدال الواجبة الأداء حتى تاريخ تقديم هذا

الطلب: منتظم /غير منتظم فانون المعاشات المعامل به

مقدار صافى المعاش بالنسبة لأصحاب المعاشات أو المعاش المستحق يوم تقديم الطلب بغرض الاستقالة وفقا للتقدير الموضح خلف الاستمارة بالنسبة للمؤمن عليهم.

بيانات الاستبدال السابقة

رقم الاستبدال - جزء المعاش المستبدل - مدة الاستبدال - تاريخ قبول التقدير

نقر نحن الموقعين أدناه وعلى مسئوليتنا أن البيانات الموضحة بهذه الاستمارة صحيحة ومطابقة للبيانات الواردة بملف المؤمن عليه أو ملف المعاش الفرعى، كما أن قيمة المعاش المبين بها تم تقديره على أساس قانون المعاشات المعامل به الطالب كما نقر بأنه قد تم تحصيل الأقساط الواجبة الأداء عن كافة الاستبدالات السابقة حتى تاريخ تقديم هذا الطلب

توقيع المختص روجع بمعرفة خاتم شعار الجمهورية يعتمد المدير المسئول

كيفية تقدير المعاش بفرض الاستقالة تقديم طلب صرف المعاش في تاريخ تقديم طلب الاستبدال متوسط الأجر في السنتين الاخيرتين

المسدة: يوم شهر سنة

مدة أشتراك:

مدة سابقة:

القيمة التقديرية للمعاش = المدة × متوسط الأجر × المعامل

الخفض النسبي حسب السن وقت تقديم الطلب ووفقا للجدول رقم (٨) المرافق لقانون التأمين الاجتماعي أجزاء المعاش السابق أستبدالها =

أقساط أخرى مستحقة على طالب الاستبدال = صافى المعاش = اعد بمعرفة روجع، يعتمد / / ١٩

يستوفى هذا الجزء بالنسبة للمؤمن عليهم بالقطاع العام المبلغ المطلوب إستبداله فى حدود القوانين والقرارات واللوائح والتعليمات المعمول بها ونوافق بصفة مبدئية على إستبدال هذا الجزء وقدرة وقد تم الارتباط لكم بمبلغ (فقط) وذلك قيمة رأس المال المقابل للجزء المطلوب إستبداله وفقا للبيانات الموضحة بهذا الطلب مع مراعاة موافاتنا بأخطار لألغاء هذا الأرتباط فى حالة ما أذا كانت نتيجة الكشف الطبى رديئة.

تحريرا في / / ١٩ مدير المكتب خاتم شعار الجمهورية

#### تعليمات

١- يذكر الاسم من واقع شهادة الميلاد.

٢- يُوضَح بيان الجهة التابع لها الطالب بالتفصيل أو الجهة الوحدة الحسابية التى تتولى صرف أجر طالب الاسبندال أو معاشه، أو الجهة التى تتولى خصم قسط الاستبدال من الاجر في حالة أتمام الاستبدال.

"- يقدم هذا الطلب الى الجهة التى يعمل بها طالب الاستبدال أو الجهة التى يصرف منها المعاش بحسب الاحوال. على أنه بالنسبة للمؤمن عليهم العاملين بالقطاع الخاص وأصحاب المعاشات منهم فتقدم طلبات الاستبدال الخاصة بهم الى مكتب الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية المختص.

نموذج رقم (۱۱۳) يحرر من أصل وصورتين الهيئة العامة منطقة مكتب:

إستمارة تحويل للكشف الطبي منف إستبدال رقم:

أسم طالب الاستبدال الرقم التأميني لطالب الإستبدال رقم ملف المعاش

محافظة

العنوان:

السيد / الدكتور مدير

تحية طيبة وبعد:

نرجو تحديد جلسة لتوقيع الكشف الطبى على طالب الاستبدال بعاليه وأخطاره بالميعاد بموجب خطاب موصى عليه على عنوانه، وتوقيع الكشف الطبى عليه بعد التحقق من شخصيته من واقع بطاقة الحالة المحدنية (شخصية أو عانلية أو البطاقة العسكرية بحسب الأحوال) وذلك لتحديد حالتة الصحية (جيدة / متوسطة / رديئة) وتقدير قيمة العلاج في حالة الاستبدال للمرض وموافاتنا بالنتيجة بعد مراجعتها وفيما يلى بيانات حالة الطالب:

تاریخ المیلاد / / ۱۹ تاریخ آخر کشف طبی / / ۱۹ نتیجة الکشف السابق

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريرا في / / ١٩ المدير المختص تويع لجنة الكشف

يعاد أصل هذا النموذج الى الجهة الصادر منها وهى:

تقرير الجهة الطبية

بتاريخ / / ١٩ انعقدت لجنة الكشف الطبى برئاسة السيد الدكتور..... وتم توقيع الكشف الطبى على السيد /

بطاقة: شخصية أو عسكرية أو عائلية رقم صادرة من قسم/مركز

. محافظة وتاريخ ميلاده / / ٩٠

وتبين أن صُحته من نوع(١) وعمره بإضافة سنة الى عمر الطالب،

<sup>(</sup>٢) يذكر عدد السنوات الواجب إضافتها الى سن الطالب إذا كانت صحته متوسطة.

الهيئة العامة نموذج رقم (١١٥) منطقة مكتب يحرر من أصل وصورة الأسبتدال إخطار تقدير قيمة الاسبتدال

السيد / ملف استبدال رقم:

وصفته (مؤمن عليه / صاحب معاش) رقم: وعنوانه:

تحية طيبة وبعد:

بالاشارة الى طلب الاستبدال المقدم منكم بتاريخ / / ١٩ نحيطكم علما بأنه قد تمت الموافقة على إستبدال مبلغ ( فقط شهريا لمدة ( ) سنة بما يعادل رأسمال قدره فقط وذلك وفقا لأحكام قانون التامين الاجتماعي والقرارات واللوائح والتعليمات المعمول بها وفي حالة موافقتكم على تلك التقديرات نرجو أعتماد اقرار قبول

وفي حاله موافقتكم على تلك التقديرات ترجو اعتماد افرار فبور التقدير بأحدى الطرق المبينة خلفه.

وفى حالة عدم الحضور أو عدم ورود الاقرار الى الهيئة خلال ثلاثة أشهر من تاريخه يعتبر ذلك تنازلا منكم عن طلب الاستبدال. تحريرا في / / ١٩ وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. المدير المختص تنبيه: يرجى الرجوع للتعليمات الموضحة خلفه قبل أعتماد الاقرار.

إقرار قبول التقدير

أقر أنا المواقع أدناه بأننى أقبل تقدير رأس المال المستبدل المبين عاليه مقابل خصم القسط مقدما من مرتبى أو معاشى الشهرى لمدة ( ) سنة أعتبارا من تاريخ توقيع الاقسرار، على أن يخصم من رأس المال المستبدل الأقساط المستحقة عن الشهر الذي تم فيه تقدير رأس المال المستبدل بالكامل والشهرين التاليين له قبول التقديسر وعلى أن يصرف المبلغ المستحق لى بشيك على عنوانى. توقيع طالب الاستبدال تحريرا في // ١٩

إعتماد الاقرار بمكتب الهيئة الاعتماد الادارى للاقرار أو جهاز التأمين الاجتماعى نقر نحن الموقعين أدناه أن حضر السيد / التوقيع عاليه صحيح وصادر عن: ووقع أمامى بقبول التقدير، بعد السيد / التحقق من شخصيته بموجب بطاقة الاسم التوقيع الاسم التوقيع

عانلية / شخصية أو عسكرية رقم الموقعان على هذا من العاملين صادرة من مركز محافظة الدائمين ولا يقل مرتب كل منهما بتاريخ / / ١٩ عن أربعين جنيها تحريرا في / / ١٩ توقيع المختص رئيس المصحلة خاتم شعار الجمهورية

### (تعليمات)

يكون إعتماد الاقرار بإحدى الطرق التالية:

١- الحضور شخصيا لمكتب الهيئة المختص أو لجهاز التأمين الأجتماعي والتوقيع أمام الموظف المختص.

٢- إعتماد الاقرار إداريا بما يفيد التصديق على توقيع طالب الأستبدال وذلك من أثنين من العاملين الدائمين بالدولة لا يقل مرتب كل منهما عن أربعين جنيها على أن تعتمد شهاداتهما من رئيس الجهة ويختم الاقرار بخاتم شعار الجمهورية.

٣- يسلم الاخطار فور التوقيع عليه أمام المختص أو فور اعتماده إداريا لمكتب الهيئة المختص أو لجهاز التأمين الاجتماعى أو يرسل بكتاب موصى عليه مع علم الوصول.

```
نموذج رقم (۱۱٦)
                                                     الهبئة العامة
                                                         منطقة:
            يحرر من أصل وعدة صور
                   وفقا لما تقضى به التعليمات
                                                        مكتب:
                   إخطار تحصيل أقساط الاستبدال
                   ملف استبدال رقم
                                                         السيد /
                                                       تحبة طبية
نرجو الاحاطة أنه قد تمت إجراءات صرف رأس مال الاستبدال للسيد/
ويراعى تحصيل قسط الاستبدال وسداده للهيئه شهريا وفقا للبيانات التالية مع
التأشير بسجلات وإستمارات الخدمة وسجلات الأجور بهذه البيانات وذلك قبل
                     حفظه بمَّلف المؤمن عليه لديكم أو ملف المعاش الفرعى.
            رقم الوحدة
                                         أسم المستبدل:
                           الرقم التأميني لطالب الاستبدال
                     رقم الريط
                                               رقم ملف المعاش
             تاريخ الميلاد / / ١٩
                                                          النوع:
                                         قانون المعاشات المعامل به
           قرش جنيه
                                     قيمة المعاش الشهرى المستبدل
             يوم شهر سنة
                                الحالة الصحية ( جيدة / متوسطة )
                                      السن حسب قرار اللجنة الطبية
                   قرش جنيه
                                     بزيادة قدرها ( ) سنة
                 قيمة رأس المأل المستبدل المقدر طبقا للجدول رقم (٧)
                                                      ( فقط
                               تاريخ قبول التقدير / أ / ١٩
                                 (فقط
                                              قيمة القسط الشهرى
  مدة الاستبدال إجمالي قيمة الاستبدال = القسط الشهري ×عدد الاقساط
ما تم خصمه من أقساط من رأس مال المستبدل بمعرفة الجهة التي
                                                        قامت بالاستبدال.
                           رصيد القرض الواجب خصمه بمعرفة الجهة
تاريخ بدء خصم القسط بمعرفة الوحدة من أجر / معاش شهر المستحق
                       الصرف أول شهر سنة تحريرا في / / ١٩
                                  وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.
                 المدير المختص
                                             <u>الصرف أول شهر</u>
صورة مرسلة للسيد /
                   رجاء التكرم بالاحاطة والتنبيه بمتابعة السداد شهريا
                  وتفضلوا بقبول فائق الاحترام المدير المختص
```

الجدول رقم (١) بيان المبالغ التى ترد عند وقف العمل بالاستبدال بالنسبة لكل جنيه من المعاش الشهرى المستبدل(١)

	السن في تاريخ									
-	•		<u> </u>		من الم س		۲ ۱		وقف العمل	
جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	بالأستبدال
٥٣	۳.,	٤٣	٦.,	77	0	77	۹.,	11	V • •	٤.
٥٣	40.	٤٣	٦	44	٥.,	77	٩.,	11	٧.,	٤١
٥٣	۲.,	٤٣	٦.,	44	٥.,	77	٩	11	٧.,	٤٢
٥٣	10.	* £ 4"	٥٥,	44	٤٥.	77	٩	11	٧.,	٤٣
٥٣	١	٤٣	٥.,	٣٣	٤.,	77	٩	11	٧.,	££
٥٣		٤٣	٤٥,	٣٣	٤.,	77	٨٥,	11	٧.,	20
٥٢	90.	٤٣	٤	44	٤	77	۸٠٠	11	٧.,	٤٦
٥٢	٨٥.	٤٣	٣٥.	44	<b>70.</b>	77	۸٠٠	11	٧.,	٤٧
۲٥	Y0.	٤٣	٣.,	44	۳.,	77	۸٠٠	11	٧.,	٤٨
۲٥	٦٥.	٤٣	40.	44	۳.,	77	۸٠٠	11	٧.,	٤٩
۲٥	٥٥,	٤٣	۲.,	44	۳.,	77	۸٠٠	11	٧.,	٥,
۲٥	٤٥,	٤٣	١	44	40.	77	٧٥,	11	٧.,	٥١
۲٥	۳.,	٤٣	-	44	۲.,	77	٧	11	٧.,	٥٢
۲٥	10.	٤٢	٩	٣٣	10.	77	٧	11	٧.,	٥٣
۲٥	-	٤٢	۸٠٠	٣٣	١	77	٧	11	٧.,	٥٤
٥١	۸٠٠	٤٢	٦٥.	٣٣	-	77	٦٥.	11	٧.,	٥٥
٥١	٦.,	٤٢	٥.,	٣ ٢	٩	77	٦	11	٧.,	٥٦
٥١	٣٥.	٤٢	<b>70.</b>	٣ ٢	۸٠٠	77	٥.,	11	70.	٥٧
٥١	١	٤٢	۲.,	٣ ٢	٧	77	٥.,	11	٦	٥٨
٥,	۸٠٠	٤٢		44	٦	77	٤٥,	11	٦	٥٩
٥,	٥.,	٤١	٩	44	٥.,	77	٤	11	٦	٦.
٥,	10.	٤١	٦٥,	44	٤	77	<b>70.</b>	11	٦.,	71
٤٩	۸٠٠	٤١	٤	44	۳.,	77	٣	11	٦.,	7.7
٤٩	40.	٤١	١	٣ ٢	١	77	40.	11	٥٥,	7.4
٤٨	٩	٤.	۸٠٠	٣١	٩	77	۲.,	11	٥.,	<b>ጓ £</b>
٤٨	٤	٤.	٤	٣١	٧.,	77	٤	11	٥.,	70
٤٧	٩	٤.	١	٣١	٥.,	77	-	11	٥.,	11
٤٧	۳.,	٣٩	٧	٣١	۳٥.	۲١	٩	11	٤٥,	٦٧
٤٦	٧	٣٩	۳.,	٣١	-	۲١	۸٠٠	11	٤٠٠	<b>ጓ</b> ለ
٤٦	-	٣٨	٨٥,	۳.	٧٥,	۲١	٦٥.	11	٤٠٠	79
و ع	۳.,	٣٨	٤	۳.	٥.,	۲١	٥.,	11	٤	٧.

<sup>(</sup>١) ( المستبدل ) بالوقائع المصرية ( خطأ مطبعى واضح ). (\*) ( ٥٠٢٠ ) بالوقائع المصرية ( خطأ مطبعى واضح ).

(تابع الجدول رقم ١)

, ,	السن في تاريخ									
١	•		1		\	متبقية	′ '		٦	وقف العمل
جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	بالأستبدال
9 £	۸۰۰	۸٧	٣	٧٩	٤٠٠	** 🗸 1	١	٦٢	٤٠٠	٤٠
9 £	٦	۸٧	10.	٧٩	۳.,	٧١		77	<b>70.</b>	٤١
9 £	٤	۸٧	-	٧٩	۲.,	٧١	_	٦٢	٣.,	٤٢
9 £	۲.,	٨٦	٨٥,	٧٩	١	٧.	٩	7.7	70.	٤٣
9 £	-	٨٦	٧	٧٩	-	٧.	۸٠٠	7.7	۲.,	££
9 4	١	٨٦	٤٥,	٧٨	۸	٧.	70.	77	١	٤٥
9 4	٤	٨٦	۲.,	٧٨	٦.,	٧.	٥.,	77	_	٤٦
9 4	١	۸٥	90.	٧٨	٤	٧.	٣٥.	71	٨٥,	٤٧
9 7	۸٠٠	۸٥	٧	٧٨	۲.,	٧.	۲.,	٦١	٧.,	٤٨
9 7	٤	۸٥	40.	٧٧	٩	٧.	-	71	00,	٤٩
91	٩	۸٥	-	٧٧	٦.,	79	۸٠٠	71	٤	٥,
91	٤٠٠	٨٤	00,	٧٧	40.	79	00,	٦١	40.	٥١
٩.	۸٠٠	٨٤	١	٧٦	٩	79	۳.,	71	١	٥٢
٩.	۲.,	۸۳	٦	٧٦	٥.,	٦٨	90.	٦.	٨٥,	٥٣
٨٩	٥.,	۸۳	١	٧٦	١	٦٨	٦	٦.	٦.,	0 2
٨٨	۸٠٠	٨٢	٤٥,	۷٥	٦	٦٨	۲.,	٦.	٣	٥٥
٨٨	-	۸١	۸٠٠	٥ ٧	١	٦٧	۸٠٠	٦.	_	٥٦
۸٧	١	۸۱		٧٤	00,	٦٧	٣٥.	٥٩	70.	٥٧
٨٦	١	۸۰	۳.,	٧٣	٩	77	٩	٥٩	٣	٥٨
۸٥	١	٧٩	٤٠٠	٧٣	۲.,	77	٣٥.	٥٨	9	٥٩
٨٤	-	٧٨	٥,,	٧٢	٥,,	70	۸٠٠	٥٨	٥.,	٦.
٨٢	۸٠٠	٧٧	٤٥,	٧١	٦	70	١	٥٨	-	71
۸١	٤٠٠	77	٤٠٠	٧.	٧.,	٦٤	٤٠٠	٥٧	٥.,	7.7
٧٩	٩	۷٥	10.	٦٩	٧.,	77	٦	٥٦	٨٥,	7.4
٧٨	۳.,	٧٣	٩	٦٨	٧.,	77	۸٠٠	٥٦	۲.,	٦ ٤
٧٦	٧.,	٧٢	٤٥,	٦٧	٥.,	71	٨٥,	٥٥	٥.,	70
۷٥	-	٧١	-	77	۳.,	٦.	٩	٥٤	۸۰۰	77
٧٣	10.	٦٩	٤	٦٤	90.	٥٩	۸٠٠	٥٣	90.	٦٧
٧١	۳.,	٦٧	۸٠٠	٦٣	٦	٥٨	٧	٥٣	١	٦٨
٦٩	۳.,	77		7 7	10.	*07	00,	٥٢	۲.,	٦٩
٦٧	۳.,	٦ ٤	۳.,	٦.	٧.,	٥٦	٤	٥١	٣	٧.

<sup>(\*) ( ، ، ، ، ، ، )</sup> بالوقائع المصرية (خطأ مطبعى واضح ). (\*\*) ( ، ، ، ، ، ) بالوقائع المصرية (خطأ مطبعى واضح ).

	السن في تاريخ									
١	٥	١	٤	١	٣	١	17 11		وقف العمل	
جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	جنية	مليم	بالأستبدال
١٢٦	٦.,	١٢.	٩.,	١١٤	٩.,	١٠٨	70.	1.1	٨٠٠	٤٠
١٢٦	١	١٢.	٥٥,	۱۱٤	٦	١٠٨	۳.,	1.1	77.	٤١
170	٦	١٢.	۲.,	۱۱٤	۳.,	١٠٨	-	1.1	٤	٤ ٢
170	١	119	٧٥,	115	90.	١٠٧	٧.,	1.1	10.	٤٣
١٢٤	٦	119	۳.,	۱۱۳	٦	١٠٧	٤	١	9	££
١٢٤	١	114	٧٥,	۱۱۳	١	١٠٧	-	١	٥٥,	20
١٢٣	٥.,	114	۲.,	117	٦.,	1.7	٦.,	١	۲.,	٤٦
177	٧	117	٥٥,	117	_	1.7	١	99	۸٠٠	٤٧
171	٩.,	117	٩	111	٤.,	1.0	٦.,	99	٤.,	٤٨
171	-	117		١١.	٧٧.	١.٥	_	٩٨	٩	٤٩
١٢.	_	110	۲.,	١١.	_	١٠٤	٤.,	9 /	٤.,	٥.
114	٩	۱۱٤	10.	1.9	١	۱۳۰	٦٥.	9 ٧	٧٥,	٥١
114	٧	117	١	١٠٨	۲.,	1.7	٩	9 ٧	١	٥٢
117	٤	111	٩	١.٧	10.	1.1	90.	97	۳.,	٥٣
111	۹.,	11.	٧.,	١٠٦	١	1 . 1	-	90	٥.,	0 £
١١٣	۳.,	1 . 9	40.	١٠٤	۸٥,	99	٩	9 £	٦.,	00
111	٦	1.4	۸.,	١٠٣	٦.,	٩ ٨	۸.,	9 4	٧.,	٥٦
١٠٩	۸٠٠	1.7	10.	1.7	١	٩٧	00,	9 7	٦	٥٧
1.4	٩	١٠٤	٥.,	١	٦.,	97	۳.,	91	٥.,	٥٨
1.0	۸۰۰	1.7	00,	٩ ٨	9	٩ ٤	۸۰۰	٩.	۲.,	٥٩
1.7	٦.,	1	٦.,	9 ٧	۲.,	9 4	۳.,	٨٨	٩.,	٦.
1 • 1	۲.,	٩ ٨	٤٠٠	90	40.	91	00,	۸٧	٤٠٠	71
٩٨	۸۰۰	٩٦	۲.,	9 4	۳.,	٨٩	۸۰۰	٨٥	9	7.7
97	1	9 4	٧٥,	91		۸۷	۸٥,	٨٤	10.	٦٣
9 7	٤٠٠	91	۳.,	٨٨	۸۰۰	٨٥	9	٨٢	٤٠٠	٦ ٤
۹.	0 , ,	٨٨	٦.,	٨٦	٣٥.	۸۳	70.	٨٠	٤٥,	٦٥
۸۷	٦٠٠	٨٥	9	۸۳	9	۸۱	٤٠٠	٧٨	٥,,	77
٨ ٤	٦٠٠	۸۳	1	۸۱	۳.,	٧٩	٥.,	٧٦	٣٥,	٦٧
۸۱ ۷۸	٦٠٠	۸٠	۳۰۰	٧٨	٧.,	٧٦ ٧٤	V	V £	۲.,	<b>ገ</b> ለ <b>ገ</b> ባ
V A	۲۰۰	V V V £	£0.	۷٦ ۷۳	٤٧٠	V 2 V 1	۸٠٠	79	۸.,	v.

ملاحظ

1- يتحدد سن المستبدل وقت وقف العمل بالاستبدال بالسن التى تم على أساسها حساب رأس المال المقابل للمعاش المستبدل مضافا اليها عدد السنوات الكاملة المنقضية من تاريخ بدأ العمل بالاستبدال حتى تاريخ وقف العمل به.

٢- تحدد المدة المتبقية لوقف العمل بالاستبدال بقسمة عدد الدفعات الشهرية الواجب تحصيلها من تاريخ وقف العمل بالاستبدال حتى تاريخ انتهاء مدته الأصلية على ١٢

٣- لحساب المبلغ المقابل لمدة تتضمن كسر من السنة تتبع طريقة النسبة والتناسب بين المدتين الصحيحتين اللتين تقع بينها المدة المطلوبة.